E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1994/WG.14/2/Add.3
14 November 1994
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
الفريق العامل المفتوح العضوية المجتمع فيما بين الدورات لوضع مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال ودعارة الأطفال والتصوير الإباحي للأطفال وكذلك التدابير الأساسية اللازمة لمنع واستئصال هذه الممارسات
الدورة الأولى
١٤ - ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤

تعليقات على المبادئ التوجيهية لاحتمال وضع مشروع بروتوكول اختياري

تقرير الأمين العام

إضافة

تتضمن هذه الوثيقة تعليقات مقدمة من حكومة نيوزيلندا.

نيوزيلندا

[الأصل: بالإنكليزية]
[١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤]

١- تعلق حكومة نيوزيلندا أهمية على مسألة إمكانية وضع مشروع بروتوكول اختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال ودعارة الأطفال والتصوير الإباحي للأطفال، ويسرها أن تغتنم هذه الفرصة لتقدم الآراء التالية بشأن المضمون المناسب لهذا البروتوكول. وتلاحظ نيوزيلندا في هذه المرحلة أهمية الأخذ بمرونة كافية في مشروع صك يراعي الاختلافات في الممارسات والإجراءات فيما بين الدول الأطراف في نهاية المطاف. كما تود حكومة نيوزيلندا أن تقدم التعليقات التالية فيما يتصل بمسائل محددة.

٢- تؤيد حكومة نيوزيلندا أن يدرج في الصك المقترح حكم يطلب إلى الدول ممارسة الولاية القضائية على مواطنيها والمقيمين فيها ممن يمارسون أفعالاً جنسية مع الأطفال خارج أراضيهم. وتعتقد أن إجراء من هذا القبيل سيشكل إسهاماً هاماً في مكافحة دعارة الأطفال وما يتصل بها من استغلال خارج الدولة المعنية. ومن الواضح أنه يجب أن يتوقع من جميع الدول العثور على وسائل لتطبيق جزاءات تشريعية تطبيقاً شاملاً ضد أولئك المشاركين في هذه الأفعال داخل أراضيها.

٣- غير أن حكومة نيوزيلندا لا تعتبر أن هناك ضرورة لإقرار ولاية تشريعية عالمية على جرائم من هذا الطابع. وتعتبر أن تلك الجرائم التي يُعترف حالياً بولاية قضائية عالمية بشأنها، مثل أخذ الرهائن والجرائم المرتكبة ضد أشخاص يتمتعون بحماية دولية، تعتبر بمثابة جرائم ضد البشرية وتكون على مستوى من الخطورة والاهتمام الدولي بما يبرر وضع ولاية قضائية عالمية. وتعتبر نيوزيلندا أن قيام الدول الأطراف في بروتوكول من هذا القبيل بإقرار ولاية قضائية على مواطنيها سيكون أمراً مناسباً لطبيعة الجريمة المرتكبة ويتسق مع النهج المتخذ بشأن صكوك دولية مماثلة في الماضي.

٤- وتعد نيوزيلندا حالياً تشريعاً يجرّم تشجيع وتنظيم سياحة الاستغلال الجنسي للأطفال عند ارتكابها داخل أراضيها، وستؤيد حكماً في مشروع البروتوكول يطلب إلى الدول إصدار هذا النوع من التشريع. وترى نيوزيلندا أنه ليس من المناسب مطالبة الدول بتطبيق ولاية قضائية على جرم يتعلق بتشجيع وتنظيم سياحة الاستغلال الجنسي للأطفال عند ارتكاب الجرم في الخارج لا داخل إقليمها.

٥- وفي حالة التصدي لمسألة التعاون الدولي فيما يتعلق بالأدلة والتحقيقات، تود نيوزيلندا الأخذ بنهج يشجع الدول في جهودها. غير أن المتطلبات التفصيلية بشأن طبيعة التعاون المناسب بين الدول لا تمثل بالضرورة أفضل حكم في هذا الصدد.

- - - - -